قيم العيش المشترك بالمغرب قديما وحديثا

تأصيلا واستشرافا

الدكتور محمد بوغوتة

باحث في اللغة الأمازيغية وديداكتيكها، الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الشرق

الدكتور جمال الدين السراج

أستاذ التعليم العالي، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، وجدة

إن الدارس لتاريخ المغرب بمفهومه التاريخي، كما هو الشأن بالنسبة للزائر لهذه البلاد والمتجول في مدنها وقراها، وقبائلها ومداشرها، وسهولها وجبالها، يجده، كغيره من البلدان أو أكثر، بلداً تتجلى فيه مظاهر العيش المشترك، ففيه التسامح يزدهر ويثمر، وخاصة مع الغريب، وتسود بين أهله مشاعر الألفة والمودة والانسجام، مهما اختلفوا، بل إن العيش المشترك بالمغرب عبر تاريخه التليد، أصبح سلوكاً مجتمعياً طبيعياً، واستوطن اللاشعور الجمعي وأضحى عقيدة فكرية بدهية، وحقيقة واقعية ترسخت بصماتها في الحياة العامة، وتجلت في السلوك الاجتماعي العام، من خلال مجموعة من العادات والتقاليد في مختلف المناطق، قد تختلف في زمانها أو طقوسها ولكنها موحدة في جذورها ومنطلقاتها ومقاصدها وأهدافها.

وسنحاول من خلال هذه المساهمة رصد وبيان بعض قيم العيش المشترك بالمغرب التاريخي[1] قديما وحديثا، في سياق محلي وإقليمي ودولي عرف تغيرات وتحولات في العلاقات الثقافية والاجتماعية، جراء عمليات التواصل الحضاري والتلاقح الثقافي الذي عرفته المنطقة المغاربية عبر التاريخ، وذلك بدءا بالهجرات المتبادلة بين مختلف الأجناس البشرية وما نتج عن ذلك من قيام كينونة ثقافية على أساس المشترك، إلى ما يعرفه العالم اليوم من غزو التكنولوجيات الرقمية لمختلف مناحي الحياة مما ساعد على توسعة دائرة المشترك الثقافي والحضاري ...

ونظرا لأن الذاكرة الجمعية هي موطن وموئل قيادة التغيير الاجتماعي، فإنني أحببت أن أسهم بهذه المقالة التي أرنو من خلالها تصحيح بعض المفاهيم والتصورات لإعادة ترسيخ قيم المحبة والتسامح والتعاون والتكافل... وكل قيم العيش المشترك القمينة بتعزيز ركائز ومقومات التماسك الاجتماعي الذي هو أساس الأمن والاستقرار.

وسنتناول الموضوع من خلال محاور ثلاثة، نخصص الأول لمدخل مفهومي نسلط فيه الضوء على الكلمات المفاتيح ذات العلاقة بالموضوع، وأما المحور الثاني فنخصصه لذكر بعض القيم التي اعتبرناها أسس وركائز العيش المشترك بالمغرب قديما وحديثا ومستقبلا، وختمنا بالمحور الثالث ذاكرين بعض النماذج المجسدة لهذه القيم باعتبار مجالات الحياة، انطلاقا من الأسرة والعلاقة بين أهم مكوناتها، ووصولا إلى علاقة المجتمع المغربي بالآخر المغاير سواء داخل المجتمع أم خارجه.

المحور الأول: مصطلحات ومفاهيم

أولا: المغرب/المغارب[2]

يدل لفظ "المغرب" أو ما يمكن أن نصطلح عليه بـــ"المغارب"[3] على مكان من الأمكنة بإضافته إلى المشرق، ولفظ المشرق كذلك بإضافته إلى المغرب، ولقد تمدد وتقلص هذا المجال عبر التاريخ؛ بحيث أطلق على المجال الجغرافي الممتد من غرب النيل إلى المغرب الأقصى، وتنوعت واختلفت المصادر التاريخية والجغرافية في ضبط حدود المغرب، وخاصة من نواحيه الثلاث: شرقا وشمالا وجنوبا.

فهو كما يرى ليفي بروفنسال: "مجموعة جغرافية بالغة التناسق فيما بينها، تقع على جانب غربي المتوسط، وتمتد حتى سواحل الأطلسي، وتشمل شمال إفريقيا وشبه جزيرة إيبريا"[4]، وقد تبنى مصطلح "الغرب الإسلامي" اسما لها، وعرفه بأنه "مساحة من العالم القديم توطد فيها الإسلام، حاملا معه بناءه الاجتماعي إلى أهلها ومثله الخلقية، والثقافية التي يمثلها..."[5]

ونظرا لكثرة التمدد والتقلص في المجال الجغرافي للمغرب عبر التاريخ، وتحقيقا للاختصار، سنعتمد ما ذهب إليه الدكتور عبد الهادي التازي، أي أن المغرب يتكون من الدول الحالية: ليبيا وتونس والجزائر وموريتانيا والمغرب إضافة إلى الأندلس، وما ذهب إليه الدكتور أحمد عبداللطيف حنفي، في قوله: "ويتسع لفظ المغرب عند كتاب المسلمين ليشمل كذلك الأندلس (إسبانيا والبرتغال حاليا) قبل انفصاله عن حكم الإسلام، وقد يتسع أيضا ليشمل صقلية (في جنوب إيطاليا) وكل بقعة حل بها المسلمون في أوربا الغربية، فهناك المغرب الإفريقي وهناك المغرب الأندلسي، ولهذا، فإن كلمة المغرب تعني أيضا الأندلس وأهله"[6].

ثانيا: العيش المشترك:

"العيش المشترك" هو قدرة الإنسان على تغيير طبيعته الاجتماعية، وتحويلها إلى طبيعة اجتماعية عقلانية وواعية. وهو يبنى على قاعدة التآنس والمحبة، والتآلف والانسجام بين مجموعات بشرية تعيش في منطقة معينة، وهو لا يعبر فقط عن عدالة مصحوبة بالحكمة والحب، ولكن أيضا الوفاق الممكن بين الأشخاص، فهو يعبر عن إنسانية قوامها الحق في الاختلاف وواجب الاحترام والمحبة، وهو شكل من أشكال المودة والألفة، وهي أروع شكل للكينونة والوجود مع الآخر.[7]

ولقد عرف الإنسان 'العيش المشترك" منذ القديم لأنه "لا غنى لكل إنسان لكونه مدنيا (اجتماعيا) بالطبع من العيش المشترك مع الجماعة، لتأمين حاجاته، ولا يتم ذلك بدون التبادل والتعاون مع الآخرين"[8]

ويعتبر "العيش المشترك" من أهم ركائز الدولة، وفي هذا يقول نور الدين حاطوم: «وإنشاء دولة مستقلة تضمُّ تحت لوائها مَنْ تجمعهم وحدة الأفكار والمصالح والعواطف والذكريات والرغبة في العيش المشترك ضمن إطار جغرافي معين تحدده في الغالب اللغة القومية"[9]

بل، إن قواعد العيش المشترك ينبغي أن تراعى في أصغر التجمعات البشرية، وهي الأسرة، التي تعد النواة الأساسية للمجتمع البشري، وفي هذا يذكر الشيخ المكي الناصري في تفسيره، أن ذِكْرَ القرآن الكريم لبعض آداب اللباس والاستئذان في البيت الواحد، إنما جاء "لضرورة العيش المشترك، والمخالطة والمداخلة في عين المكان".[10]

ومما يؤكد هذا أن الله خالق الخلق، قد خلقهم كلهم من أصل واحد، وبَرَأَهُم من نفس واحدة، وكرمهم وجعلهم شعوبا وقبائل. لقوله جل وعلا: ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾[11]، وهذه الآية أصل العلاقات الإنسانية ومحدداتها النموذجية ليعيش الناس مجتمعين في أمن وأمان دون اعتبار للفوارق الطارئة كالجنس واللون والعرق والدين واللغة والوطن...

وفي هذا السياق نجد قول النبي صلى الله عليه وسلم: «كُلُّكُمْ بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ خُلِقَ مِنْ تُرَابٍ، لَيَنْتَهِيَنَّ قَوْمٌ يَفْخَرُونَ بِآبَائِهِمْ أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللهِ مِنَ الْجُعْلَانِ»[12]. وفي حديث آخر: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الجَاهِلِيَّةِ وَتَعَاظُمَهَا بِآبَائِهَا، فَالنَّاسُ رَجُلَانِ: بَرٌّ تَقِيٌّ كَرِيمٌ عَلَى اللهِ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ هَيِّنٌ عَلَى اللهِ، وَالنَّاسُ بَنُو آدَمَ، وَخَلَقَ اللهُ آدَمَ مِنْ تُرَابٍ»[13].

ونسجل من خلال قوله سبحانه: ﴿لِتَعَارَفُوا﴾ بُعدا إنسانيا راقيا متمثلا في نموذج التعارف الهادف إلى تحقيق التكامل النفعي الذي يحقق العيش المشترك بين شعوب أهل الأرض، وتعارفها التضامني التعاوني، وتعايشها الأخوي الإنساني السلمي، ونبذها للعنف، والعنصرية، والعرقية، والطائفية... في صياغة لمفهوم العيش المشترك، باعتبار المجتمع البشري له مشترك واحد، وتحدٍّ واحد، ويعيش فوق سطح كوكب واحد.

ثالثا: التراث الثقافي:

التراث هو ما ترسخ في الذاكرة الجمعية عبر السنين، وهو كلّ ما خلّفه الأجداد ليكون جسرًا من الماضي نعبر به من الحاضر إلى المستقبل، وهو للحضارة بمثابة الجذور في الشجرة، فكلما غاصت وتفرعت الجذور كانت الشجرة أقوى وأثبت وأقدر على مواجهة تقلبات الزمان، ويتنوع التراث باختلاف ما تحمله الجذور إلى الشجرة، ولا حضارة بدون تراث لأنها ستصير حضارة طفيلية ترتوي من تراث الآخر لا من تراثها، شأن الطفيليات التي تقتات مما تنتجه الأشجار الأخرى، فما إن تحبس عنها الأشجار قوتها حتى تندثر مهما بلغت طولًا وعرضًا، لذا يجب أن تكون الحضارة أصيلة لا تبعية عندها، مستقلةً تملك جذورها العميقة في جوف الأرض.[14] وبناء عليه، فإن التراث الثقافي تعبير عن طرق المعيشة (العيش الجماعي المشترك) التي طورها المجتمع وانتقلت من جيل إلى جيل، وهي تشمل الأماكن، والأشياء، والعادات، والممارسات، والتعبيرات، والقيم الفنية،[15] كما أنه إرث من الآثار المادية، والصفات غير الملموسة لمجموعة أو مجتمع موروثة من الأجيال السابقة، والتي يتم الحفاظ عليها في الحاضر لبقائها للأجيال القادمة.[16]

ويمكن تقسيمه إلى قسمين كبيرين:

التراث المادي: وهو إنتاج ومهارات الأمم الذي انتقل عبر الأجيال، ونذكر من ذلك: المباني العامة والمساكن، وأماكن العبادة، وصنع الملابس، والزراعة وتربية الحيوانات، وإعداد الطعام، وصيد الحيوانات أو الطيور أو الأسماك، وحفظ وتخزين الأغذية، وصنع المعدات والأدوات، وأدوات وطرق العمل، ووسائط التنقل، وأدوات البناء وأنماط المساكن، ووسائط التواصل...

التراث اللامادي: كالدين واللغة والأدب الشعبي، والعادات والتقاليد، والمعتقدات الشعبية، والفنون الشعبية... ويشكل التراث الثقافي غير المادي، بالرغم من طابعه الهش، عاملاً مهما في الحفاظ على التنوع الثقافي في مواجهة العولمة المتزايدة. ففهم التراث الثقافي غير المادي للمجتمعات المحلية المختلفة يساعد على الحوار بني الثقافات ويشجع على الاحترام المتبادل لطريقة عيش الآخر.

وأهمية التراث الثقافي غير المادي لا تكمن في تمظهره الثقافي بحد ذاته، وإنما في المعارف والمهارات الغنية التي تنقل عبره من جيل إلى آخر. والقيمة الاجتماعية والاقتصادية التي ينطوي عليها هذا النقل للمعارف تهم الأقليات مثلما تهم الكتل الاجتماعية الكبيرة، وتهم البلدان النامية مثلما تهم البلدان المتقدمة.

والتراث الثقافي غير المادي تراث تقليدي ومعاصر وحي في الوقت ذاته: لأنه لا يقتصر فقط على التقاليد الموروثة من الماضي، وإنما يشمل أيضا ممارسات ريفية وحضرية معاصرة تشارك فيها جماعات ثقافية متنوعة. وهو تراث جامع لإن أشكال التعبير المنبثقة عن التراث الثقافي غير املادي التي نمارسها قد تكون مشابهة لأشكال التعبير التي يمارسها الآخرون. وسواء كان هؤلاء من قرية مجاورة أو من مدينة تقع في الجانب الآخر من العالم، أو هم جماعات هاجرت واستقرت في مناطق مختلفة، فإن كل أشكال التعبير التي يمارسونها تعد تراثا ثقافيا غير مادي.

رابعا: القيم

يقع موضوع القيم في دائرة اهتمام العديد من التخصصات، كالعلوم الشرعية، وخاصة كتب التزكية والأخلاق، والفلسفة، وعلم الاجتماع، والعلوم التربوية وعلم النفس، والاقتصاد...، وهذه الأهمية التي تكتسيها هذه الميادين تترك المجال واسعا للبحث والتكامل القائم بين هذه التخصصات، حيث اجتهد كل أهل اختصاص في انتهاج أساليب علمية موضوعية مختلفة في تحديدها وقياسها وإبراز أبعادها، من حيث إنها تمس وتخص الفرد البشري فقط...

تعرف القيم في أبسط معانيها، بأنها مجموعة المعايير التي يجب أن ينتهجها الفرد في حياته، والقيمة هي كل شيء ذو مقام وذو أساس، ولا سيما أن تلك القيم تهدف الوصول إلى الرقي بالمجتمع، وتحقيق أقصى درجات السعادة لجميع أفراد المجتمع، حتى يعمر بالحب والخير والصلاح...

وفيما يخص المعنى اللغوي، جاء في "لسان العرب"[17]: القيم: الاستقامة، وفي حديث: «قل آمنت بالله ثم استقم»[18]، فُسِّر على وجهين، قيل: هو الاستقامة على الطاعة، وقيل: هو ترك الشرك، وقال أبو زيد: أقمت الشيء وقومته، فقام بمعنى استقام، وقال في معنى قوله تعالى: ﴿**وَلاَ تُؤْتُوا السفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ التِي جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِيَامًا**﴾[19]. وقال الزجاج، قرئت: جعل الله لكم قيامًا (قيمًا)، قال: وقد يفتح، ومعنى الآية: جعلها الله قيمة الأشياء، وفيها تقوم أموركم.

ومما سبق يتضح أن مادة «قَوَمَ» استعملت في اللغة لعدة معانٍ، منها قيمة الشيء وثمنه. والاستقامة والاعتدال ونظام الأمر وعماده، والثبات والاستمرار، ولعل أقرب هذه المعاني لموضوع بحثنا، هو الثبات والدوام والاستمرار[20].

ولا يخرج المعنى الاصطلاحي للقيم والقيمة عن المعنى اللغوي، فهي تعني اصطلاحا: «ما قوم به الشيء بمنزلة المعيار من غير زيادة ولا نقصان»[21]، ومن مرادفات القيمة: (الثمن، والسعر، والمثل).

وبالرجوع إلى مختلف الأدبيات التي تناولت هذا المصطلح، نجد أن لفظة "القيمة" أو لفظة "القيم" تعتبر من الألفاظ ذوات المدلول الغني من حيث الدلالات. ويميز لالاند Lalande في قاموسه[22] بين أربعة معان مختلفة تعود إلى أربع خاصيات للأشياء، وتقوم على:

أ- "كون هذه الأشياء تلاقي إلى هذا الحد، أو ذاك تقديرا، أو رغبة شخص، أو بصورة أكثر عادية، جماعة معينة من الأشخاص".

ب-"كون هذه الأشياء تستحق هذا القدر أو ذاك من التقدير"؛

ج- "كونها تلبي غرضا معينا"؛

د- "واقع جماعة اجتماعية معينة، وفي لحظة معينة، يجري تبادلها، ومحددة من سلعة تتخذ كوحدة".

أما علماء الاجتماع والتربية، فيعرفون القيم بأنها محكات ومقاييس نحكم بها على الأفكار والأشخاص والأشياء، والأعمال والموضوعات، والمواقف الفردية والجماعية؛ من حيث حسنها وقيمتها والرغبة بها، أو من حيث قيمتها وعدم قيمتها، وكراهيتها، أو في منزلة معينة ما بين الحدين[23].

والقيم كذلك، هي «المبادئ والمعتقدات الأساسية، والمثُل، والمقاييس أو أنماط الحياة التي تعمل مرشدا عاما للسلوك، أو نقاط تفضيل في صنع القرار، أو لتقويم المعتقدات والأفعال، والتي ترتبط ارتباطا وثيقا بالسمو الخلقي والذاتي للأشخاص»[24]

ومن خلال التعريفات السابقة يمكن استخلاص تعريف مختصر للقيم يشير إلى أن القيم عبارة عن: "**معايير وجدانية فكرية يعتقد بها الأفراد، وبموجبها يتعاملون مع الأشياء بالقبول أو الرفض**"[25]. والقيم أنواع، نذكر منها:

- **القيم الدينية:** وهي ترادف كل القيم الإيجابية في المجتمع، وتتضمن مبادئ وأحكام أخلاقية، فهي تدعو إلى السلوك القائم على المودة والتراحم التعاون والتكافل، ويكون التعامل مبنيا على الصدق والأمانة والوفاء، وتشكل القيم الدينية القاعدة التي يرتكز عليها البناء القيمي والثقافي للمجتمع، وهي أس التنشئة الاجتماعية الموكولة أساسا إلى الأسرة والمدرسة؛ بحيث ينبغي ضرورة تنشئة الطفل على تملك هذه القيم، وتمثلها، وتجسيدها في علاقته مع ربه ومع نفسه ومع كل مكونات محيطه الأقرب فالأقرب، حتى نضمن استمرارية مجتمع سليم مفعم بقيم العيش المشترك.

ومجمل القول، فإن القيم الدينية هي كل القيم الإيجابية التي تتماشى مع الفطرة السليمة للإنسان، ولا تتعارض مع مراد الشارع، وتتحقق بها سعادة الإنسان (فردا وجماعة) في الدنيا والآخرة. وبناء عليه، فإن كل القيم الأخرى التي سنذكرها تباعا، تكون دينية باعتبار المجتمع المسلم الذي نعيش فيه.

– **القيم الأخلاقية**: تشتق القيم الأخلاقية من الضمير الأخلاقي فهو محور الشخصية الإنسانية، وتهدف القيم الأخلاقية تقييم الشخصية، ولقد اعتبر قديما أن القيم الأخلاقية مستمدة من القيم الدينية، فهي مرتبطة بالسلوك أو الفعل الإنساني، ويتعلم الطفل منذ مراحل نموه الأولى أنه يعيش في مجتمع يستمد منه القيم الأخلاقية، وأنه عضو فيه، لذلك يجب أن يكون صالحا وقادرا على تحمل المسؤولية، والمشاركة الفعالة فيه.

– **القيم السياسية والوطنية**: ينشأ الفرد منذ مراحل عمره الأولى على الانتماء والولاء وحب الوطن والدفاع عنه، وتكمن أهمية هذه القيم في بناء الجماعة ذاتها، وهناك تداخل بين هذه القيم وقيم المحافظة على المجتمع، وهذا ما أكده إميل دوركايم.

وتعتبر قيمتي الانتماء والولاء للجماعة من أهم الدعائم التي تضمن بقاء واستمرارية هذه الجماعة، لأن بدونهما تضعف الأواصر التي تجمع بين مختلف مكونات المجتمع فيضعف ويفشل ويصبح لقمة سائغة سهلة المنال لكل عدو مادي أو غير مادي يتجهمها.

–**القيم الاقتصادية**: إن احترام قيمة الوقت، وقيمة العمل المتبع، والفعالية والإنتاج، ورفض القيم الاستهلاكية القائمة على الترف والبذخ والتبذير، هي من الأمور التي ينبغي أن يتربى عليها وينشأ في ضوئها الأجيال، كما تعتبر قيمة العمل الجماعي، والمشاركة الاجتماعية، والاستثمار، والادخار، أساسيات يجب أن تلح عليها كلا من المدرسة والبيت وحتى المجتمع، وتختلف القيم الاقتصادية في المدن عما عليه في البوادي، فيسود في المدن القيم الحضارية التجارية كالربح والنجاح والكسب المادي، والقيم الاستهلاكية كالرفاهية والتجمل والأزياء، أما في البوادي فتسود، عموما، قيم التعلق بالأرض إلى حد التقديس، والقيم العائلية كالتكافل، والقيم المعيشية كالمثابرة والصبر... وحتى تستمر الحياة فردية والجماعية في منحاها السليم، وجب إحداث قيم مشترك بين الفرد والجماعة وكذلك بين المدن والبوادي، باعتبار وحدة الوطن ووحدة المصير.

–**قيم الأسرة والجماعة**: يعتبر التماسك الأسري بين أفراد الأسرة الواحدة مع بر الوالدين وحسن تربية وتنشئة الأبناء، من القيم التي ينبغي أن يُنَشَّأَ عليها الأبناء، بل تعتبر من أبرز القيم المركزية في حياته. وبما أن الأسرة هي نواة التنظيم الاجتماعي والاقتصادي في المجتمع، فإنها المصدر الأهم ومحضن القيم التي تحتاجها الجماعة... وفي واقع الأمر إن القيم الأسرية، هي الأكثر تأثيرا في السلوك من أية قيم واتجاهات قيمية أخرى، كما تعتبر قيم الأمن والاستقرار والاطمئنان من المفاهيم الأساسية للحياة الزوجية، والتي تقوم على المودة والرحمة والتكافل بين أعضاء الأسرة الواحدة وما تغرس فيهم (أي الأبناء) من قيم، ومدى انعكاس ذلك على سلوكهم مع باقي أعضاء المجتمع، ولقد استمدت من الأسرة عدة قيم أخذت الصورة العالمية في مطالبها فمثلا قيم المساواة بين البشر، واحترام الإنسان لأخيه الإنسان، من المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان.

المحور الثاني: القيم الموجهة للمجتمع، وتجلياتها في التراث الثقافي المشترك.

إن سلوك كل مجتمع هو نتاج القيم التي يؤمن بها وبصدقيتها وإيجابيتها، وهي التي تهيمن على مناطق الوعي والفعل في ذهنه؛ فالمجتمعات الناهضة هي نتاج نهضة فكرية وعقلية قفزت بها فاقتحمت عقبة التنمية والازدهار، والمجتمعات المتخلفة هي نتاج الأفكار المتخلفة التي شاعت بين أفرادها، وشكل عوائق ذهنية، وعقبات عملية تعوقها عن الحركة.

ولقد شكلت القيم على مر العصور إطارا مرجعيا يحكم سلوك الأفراد، ويوجه تصرفاتهم. كما أنها تحفظ للمجتمع تجانسه وتماسكه وترابطه، وعندما نتحدث عن القيم نتحدث عن المعايير والمبادئ التي من خلالها نحكم على الأشخاص، أو الأفكار، أو الأفعال، أو المواقف، كونها على صواب أو على خطأ فالقيم هي ميزان نزن به أعمالنا، ونحكم بها على تصرفاتنا.

والقيم كما هي مرتبطة بالمرجعية الدينية وبالأعراف والعادات السائدة في المجتمع؛ فهي مرتبطة كذلك بطبيعة النظام السياسي الذي يحكم هذا المجتمع وطبيعة مشروعه المجتمعي، ومرتبطة كذلك بالتحولات الاجتماعية والاقتصادية، والتي ما هي إلا نتاج المناخ السياسي السائد في هذا المجتمع.

وتُعدُّ القيم الاجتماعيّة والأخلاق من أقوى ما تبنى به المجتمعات، ومن أهم الروابط التي تربط بين أفراد المجتمع، ففيها تنتشر المحبة بين أفراد المجتمع، وتعم الأخوّة بينهم، ويقوى التماسك والترابط بينهم بهذه القيم، فهي الضمانة لاستقرار المجتمعات وازدهارها، ونجد أنّ الأمم التي تنهار، إنّما تكون بداية انهيارها في انهيار القيم والأخلاق؛ فلا يمكن فصل القيم عن الأخلاق، فهي تشترك معاً في تحديد وضبط السلوك البشري في وجهته العامّة والخاصّة، وغير خاف بأن هناك قيم كثيرة، والذي يحدد وجود هذه القيم هو الإطار التربوي العام في المجتمع، ومدى الوعي الذي وصل إليه النّاس في تعاملهم مع بعضهم، ومع أنه لا يمكننا، في هذه العجالة، أن نحيط بها إحاطة كاملة شاملة، ولكن سنذكر بعضها، باعتبار مركزيتها وأهميتها في توجيه القيم المتفرعة عنها:

1. **الصدق**، يتجلى الصدق كقيمة في التعامل اليومي في المجتمع، ابتداء من الأسرة، وانتهاء بالمجتمع، ومن جهة أخرى، فإن قيمة الصدق تتجلى في العلاقة مع الخالق أولا، وبعد ذلك، مع الذات ومع المحيط بكل مكوناته البشرية وغير البشرية، ويكون على مستوى الفكر والكلام والعمل والمعاملة، وله آثار إيجابية على الفرد والمجتمع، وبين المجتمع ذاته والمجتمعات الأخرى، نذكر منها:

- انتشار المحبة والتسامح بين أفراد المجتمع باعتبار أصلهم الإنساني؛
- تقدم المجتمع وتماسكه ووصوله إلى درجاتٍ متقدمة من النجاح والتألق؛
- تأسيس علاقات مبنيّة على قواعد متينة من الصدق والإخلاص بين المجتمعات العالميّة المختلفة؛
- التخلص من كل المشاكل والخلافات المنتشرة في المجتمع؛
- أهمية الصدق في انتشار الأمن والأمان وغياب الجريمة في المجتمع.

ولعل الناظر في المجتمعات البشرية قديما وحديثا، يجد أن القوة الحقيقية والاستمرارية إنما تكون للمجتمعات الصادقة مع ربها ومع ذاتها ومحيطها.

2. **الإيثار**، الإيثار والعطاء وحب الخير للغير، نزعة وشعور داخلي موجود في نفس كل فرد منا، ولكن يحتاج لمن يثيره ويخرجه ويحوله إلى سلوك واقعي عملي، بالكثير من الأساليب والطرق المبتكرة، وتتسم الشخصية المغربية، كما هو معلوم، بسمة الإيثار والعطاء وحب مساعدة الآخرين، مستمدة ذلك من ديننا الإسلامي الحنيف وحضارتنا المغربية العريقة. وهو قيمة متقدمة في السلوك، ويعبّر عن تخلي الإنسان عما يحبه لصالح غيره، وهذا ما يلمسه الزائر الغريب بشكل خاص؛ بحيث يحظى بحسن الاستقبال والعطاء الذي يصل إلى درجة الإيثار، ولعل طقوس الضيافة خير شاهد على ذلك.

3. **الكَرَمُ والجُودُ والسَّخَاءُ**: هذه الألفاظ الثلاثة تتشابه وتتقاطع في معانيها، فالكَرَمُ: هو الإعطاء بالسُّهُولَةِ[26]، وهو ضِدُّ اللؤمِ، وأمَّا الجُودُ: فهو بَذْلُ المُقْتَنَيَاتِ، مالاً كان أو عِلمًا[27]، وأمَّا السَّخَاوَة والسَّخاءُ: فهو الجُودُ، والسَّخِيُّ: هو الجَوَادُ، والجمع أسْخِياء[28]، وهو

نظيرُ الكرم والنَّدَى[29]، ولعل هذه القيمة الثلاثية الأبعاد ترتبط ارتباطا وثيقا بقيمة الإيثار؛ إذ لو لم يكن الكرم والجود والسخاء ما كان للإيثار ليكون.

4. **التعاون والتعاضد**، ويعدّ التعاون من أهم مقوّمات وركائز العيش المشترك، ولا غنى عنه لفرد من الأفراد أو مجتمع من المجتمعات.

ويُعرف التعاون في علم الاجتماع على أنّه "آليةٌ تقوم بها مجموعةٌ من العوامل والأشخاص من أجل تحقيق المنفعة الجماعية، وهو على العكس من مفهوم التنافس الذي يهدف إلى المنفعة الفردية. وهو أيضاً ارتباط وتعاون مجموعةٍ من الأشخاص على أساس الالتزامات والحقوق المتشابهة والمتساوية من أجل التغلب ومواجهة مختلف المشاكل الاقتصادية، والاجتماعية، والمعيشية. والتعاون ما هو إلّا تجميعٌ للقوى الفردية المختلفة داخل المجتمع الواحد وقد ظهر منذ القدم في جميع العصور البشرية، وقد لجأ إليه الإنسان كوسيلةٍ للدفاع ومكافحة الظروف السيئة، وكلّ ما يسلب ويمنع تحقيق حقوقهم ومطالبهم"[30].

5. **التكافل الاجتماعي**، وفيه يكمل أبناء المجتمع بعضهم في شتى جوانب الحياة، ممّا يقلل ويقلص من منابع الفقر والعوز في المجتمع.

والتكافل يأتي من الكفالة بما يعني المساعدة والإعانة، وبكلماتٍ أخرى المساعدة على تحقيق حاجات الشخص المكفول، كما يندرج تحته مفهوم التعايش المتبادل والمساعدة لمجموعةٍ من الأشخاص.[31]

من ناحيةٍ أكثر شمولاً يمكن القول أنّ التكافل الاجتماعي هو الحالة التي يحرص فيها أفراد المجتمع على العناية ببعضهم البعض بحيث يُقدم الأغنياء المساعدة للفقراء ويُوفر القوي الحماية لغيره من الضعفاء ويقف أفراد المجتمع مع بعضهم البعض في لحظات الضعف والأحزان ويُشاركوهم لحظات النجاح والفرح.[32]

6. **الأمن**: يُعرَف الأمن على أنه شعور الفرد بالاطمئنان والراحة النفسية وهدوء النفس، يُصاحبها استقرار المجتمع وانعدام الخوف الذي ينبثق من الشعور بأن أمن الفرد من أمن الجماعة، فالأمن له تأثير كبير وواضح على الأفراد من ناحية سلوكهم وتصرفاتهم، وانعدامه يؤثر على الحالة النفسية لهم، كما يؤثر على المجتمع ككل، فالأمن ضروري لقيام الأفراد بأعمالهم وللحفاظ على دينهم وأنفسهم وأعراضهم، كما يُعرفه نور الدين الخادمي أنه: "شعور الفرد بالاطمئنان على دينه ونفسه وأهله وماله، وعدم الشعور بالخوف سواء من داخل بلاده أم خارجها، ويكون ذلك وفق السير على الشريعة ومراعاة الأخلاق والعهود والمواثيق"[33]،كما يُعرِّفُ آخرون الأمنَ على أنّه "مجموعة من الإجراءات، والخطوات التي تقوم الدولة باتخاذها، من أجل الحفاظ على مصالحها، وكيانها ضمن حدود نطاقها، مع مراعاة للمتغيرات الدولية التي يمكن أن تحدثَ في المستقبل، ويُعرَّف أيضاً بأنّه الشعور بالاطمئنان والراحة من قبل الأفراد حول مصالحهم بأنّها مصانة، ومحميّة، ومُحافَظ عليها"[34].

7. **التسامح**:

يُشيرُ لفظ التّسامح –المُشتقّ من الفعل تسامَح الخماسيُّ – إلى التَّساهل والتَّهاون واللين، ومن مدلولاته اللغويَّةُ الحِلمُ والعفوُ والمُسامحة؛ أي غُفرانُ الحقوقِ، والعفوِ عن الخطأ، والموافقة على الصَّفح وتدلُّ السَّماحةُ لُغةً على السَّلاسة، والمُساهلة، والتهاونِ، والحِلم، والرِّفق، وفي النُّظم الفلسفيَّة العالمية يُنظر إلى التسامح على أنَّه احترامٌ تبادليٌّ بين الأفرادِ والآراء مهما كان مستواه صحيحاً كان أم خاطئًا.

إنَّ تحقيقَ التَّسامح بين النَّاس وتعميمه بينهم ليشملَ جميع معاملاتهم وأمور حياتهم، يتطلَّب تأكيداً تربوياً أخلاقيا يرعاه، ويُنظِّمه، ويضمنُ ترتيبه واستحقاقه، ويكفلُ إنفاذه بلا ضرر ولا غُبن، فقد ضمن الإسلامُ حقوقَ النَّاسِ، وأكَّدَ على تمامها وعدم الانتقاصِ من حقوقهم شيئاً مهما كانت مستوياتهم ودرجاتهم بالنَّسبِ والمالِ والشَّرف وغير ذلك.

أمَّا مفهوم التسامح اصطلاحًا في اللغةِ والعلوم فيجتمعُ الفلاسفة وأهل اللغة والاجتماع على وصف التَّسامح كقيمةٍ بأنَّه العطاءُ والبَذلُ المُتفضِّلُ الذي لا إجبار فيه ولا واجب، وهو السُّهولة في المعاملات، وإنفاذ الأمور وتيسيرها وفي اللينِ والتلطُّف.

المحور الثالث: بعض تجليات قيم العيش المشترك في التراث الثقافي بالمغرب قديما وحديثا

عملا بمقولة "بالمثال يتضح المقال"، سنحاول ذكر بعض النماذج والأمثلة لتجسيد بعض القيم الأساسية في المجتمع المغربي قديما وحديثا، باعتبار مجالات العيش المشترك، انطلاقا من الأسرة.

أولا: مجال الأسرة

1. المودة والرحمة:

إن من أعظم مقاصد النكاح في الإسلام أن تتحقق وتسود المودة والرحمة بين الزوجين، وعلى هذا الأساس ينبغي أن تبنى الحياة الزوجية. قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾[35] الروم /21 .

قال ابن كثير في تفسيره: " المودة هي : المحبة ، والرحمة هي : الرأفة ، فإن الرجل يمسك المرأة إما لمحبته لها، أو لرحمة بها بأن يكون لها منه ولد " .وهذه هي أسس العيش المشترك، لأن الزوجين يعيشان حياة مشتركة، يشتركان في المشاعر والأحاسيس ويسري هذا التشارك في الأمور كلها، وبهذا تصبح الحياة الزوجية ملاذا وسكنا آمنا لكلا الزوجين، ولذلك قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾، فالسكن هو المبتغى والمودة والرحمة دعائمه، وإن لم يتحقق هذا تستحيل الحياة الزوجية.

2. حق الكد والسعاية:

"الكد والسعاية"، أو كما يعرف عند بعض ساكنة منطقة سوس بالجنوب المغربي، بـــــ"تامازالت" أو "تيغراد". ويسمى أيضا "حق الشقا"، أو "حق الجرية أو الجراية" ثم "حق حريق اليد"، كناية على الخدمة الشاقة المرتبطة بالعمل اليدوي إلى درجة أن اليد تتأذى من شدة الكد والعمل...

ومعناه الاعتراف للزوجة بالحق في أخذ نصيب معلوم من الأموال المكتسبة خلال فترة الزواج، إذا أثبتت أن لها جهدا ظاهراً في اكتسابها أو تنميتها، ويكون نصيبها في تلك الاموال على قدر هذا الجهد، وذلك دون مساس بحقوقها الثابتة شرعاً، أو بمبدأ استقلال الذمم، ففي "الكد والسعاية" لا فرق بين الذكر ولا الأنثى، ولا بين حياة الأب وموته، ولا بين الزوجة والإخوة وغيرهم، فكل من الشركاء بقدر عمله فيها...

ولعلّ أوّل من أفتي بـ"**الكد والسعاية**" هو الفقيه المالكي أحمد بن عرضون[36]، في القرن 10هـ/16م، عندما آمن الفقيه المغاربي بحق السعاية للزوجة، ونصيبها من مال الأسرة بالتساوي.

المهدي الوزاني في نوازله المسماة "المعيار الجديد الجامع المعرب من فتاوى المتأخرين من علماء المغرب"، ينتصر للفتوى ويرد على منتقدي "ابن عرضون" بكونهم لم يفهموا مراده من القسمة، وأنّه ليس المقصود منها نقض الفرائض وأحكام الإرث والتطاول على تركة الهالك، بل معناه أنّ الذين يخدمون الثروة يأخذون منها بحسب جهدهم وعملهم، وما بقي فهو للورثة والزوجة منهم، وكل ذلك داخل فيما شرط الفقه من تصفية التركة قبل القسمة، من زكاة وديون ومصاريف الدفن والوصية وغيرها...

3. الوصية الواجبة:

يعتبر نظام الوصية من الوسائل الشرعية، التي وضعها المشرع ليكفل الفرد مجتمعه، فيبذل ماله للغير لدعم موارد الخير ومصارف البر، وهو آمن على مستقبله تقربا إلى الله بالإحسان إلى المحتاجين، وبالمساهمة في بناء العلاقات الاجتماعية المتناسقة، وتقتضي القواعد العامة أن تكون الوصية عقدا غير جائز، لأنها مضافة إلى زمن انقطع فيه حق الموصي في ماله، فالموت مزيل للملك، ولكن الشارع أجازها لما فيها من مصلحة للموصي ولأقربائه وللمجتمع[37].

فالوصية الواجبة كيان قانوني مستقل عن الوصية الاختيارية، وإن أخذت بعض أحكامها، كما أنها ذات طبيعة مستقلة عن الإرث وإن وردت ضمن أحكامه[38].

وتتميز الوصية الواجبة عن الاختيارية بأن مصدرها القانون لا إرادة الموصي، وأن نصابها يتحدد مبدئيا في المقدار الذي كان سيرثه موروث الأحفاد أو الأسباط عن أصله المتوفى على ألا يتجاوز الثلث، وأنها تتميز بأنها لا تصح إلا لأبناء الابن وأبناء البنت حصرا عكس الوصية الاختيارية التي تصح للقريب والبعيد ولمن يوجد ولمن سيولد...[39]، وتتميز أخيرا بأنها لا تتوقف على قبول، وتثبت لمستحقيها بمجرد الوفاة. فليس للقبول فيها موضوع وليس للرد فيها محل[40]، وإن ردها أصحابها كانت تبرعا منهم[41].

ثانيا: مجال الحياة العامة

1. الجوار:

فيما يتعلق بالأمثلة والوقائع وما كتب عن الجوار في بلاد الإسلام عامة وبلاد المغرب خاصة، مما هو مبثوث في الكتب أو في المجتمع آثارا وسلوكات، حقوقا وواجبات، على مختلف المستويات، نذكر:

– ففي باب **المغارسة** وعلاقتها بالجوار، نجد مثلا يمنع غرس الشجر في أصل الحائط، سواء كان مشتركا أو غير مشترك، إذا خيف التصدع أو حجب الضوء[42]، كما يمنع الجار من فتح كوة على عرصة جاره إذا تضرر بذلك أو خاف التضرر،[43] ومثل الغرس حفر البئر والمجاري إذا كان مضرا بأصل البناء.[44]

– وفي باب **الشركة** تعرض الفقهاء للأحكام المتعلقة بالملك المشترك المحتاج إلى إصلاح أو إعادة بناء، وحقوق الأعلى أو العكس، وفي كتاب الشركة من مختصر خليل عرض للحقوق التي يقضي بها للجار، وما يستحب فعله معه، وما لا يمنع منه، وكلها أحكام متعلقة بالبناء والإرفاق.[45]

– وفي باب **الشفعة** نجد أن مما لا شفعة فيه، ساحة الدار، وعرصتها، والطريق المشترك.[46]

– وفي باب **القسمة** نجد أن المالكية لم يجيزوا قسمة الفناء والمراح، كما لم يجز الأصناف قسمة الطريق ومسيل المياه.[47]

– وفيما يتعلق **بإعمار الأرض**، ذكر الفقهاء بأن الشريعة تسمح لمالك الأرض بإعمارها بما يشاء، من دكان للتجارة، أو معمل للصناعة، أو بيت للسكن، أو فندق للدواب، لكن هذا السماح مقيد بشروط، منها:

- أن يراعي حقوق جيرانه، فلا يؤذيهم بريح أو دخان أو غيرهما مما يؤثر على السكان والمسكن.[48]
- ألا ينكشف له جاره أو يتجسس عليه أو يتصنت[49] حديثه.
- ألا يحدث في الطريق أي تغيير دون موافقة المرتفقين بها جميعا.[50]

- وإذا بنى دارا فلا يقابل بابه جاره،[51] ولا نافذته نافذته. وإذا بنى دكانا فلا يكون مقابلا لدار، ولا يكون في سكة غير نافذة.[52]

– **أحكام الجدران المشتركة وغير المشتركة**، وهي أحكام تنوعت صدورها بتنوع تنزيلها، تشمل الإعمار، والإصلاح، والقسمة، والبناء عليها، والغرز فيها، لكن إذا هدم الحائط أو تهدم أو تصدع، من يقوم بإعادة بنائه؟ أم له مصلحة في البناء أو الذي يملكه؟[53]، وإذا تعدد الشركاء أو الشفعاء، أو الورثة أو الموصى لهم، كيف يكون الحكم في هذا الجدار؟ وما الحال إذا كانت هناك إعارة أو غصب...؟ وأحكام الجدران من أصعب المسائل الفقهية، يقول ابن مازة[54] (ت 536هـ): "... إني وجدت مسائل دعوى الحيطان والطرر ومسيل المياه من أصعب المسائل مراما، وأعسرها التئاما".[55]

وقد حظي موضوع الجدران أو الحيطان باهتمام مبكر من العلماء، ومن ذلك:

– **أحكام التهوية والضوء**، أجمعت كتب الفقه على حق المالك في البناء على كامل أرضه دون أن يترك منها شيئا إذا رغب في ذلك، إلا أنه يمنع من أن تكون نوافذه مطلة على الجار مقابلة له، وقد يسمح لضرورة بفتح الكوة المرتفعة بمعاينة الخبير بحيث لا يستطيع أن يطل منها على جاره أو يتسمع حديثه، وقدر الارتفاع بثلاثة أمتار. ولا يمنع الباني من أن يعلي بناءه ما استطاع ولا حجة لجاره أو لأحد بمنعه إلا إذا تحق الضرر والإضرار، ولذلك حالات وحلول، أما الحجة بمنع الضوء أو الهواء فقلما ترد، لأن غرف البيت غالبا ما تطل على فناء الدار الذي يمنحها الهواء والضوء الكافي مباشرة، وهذا المنع محل خلاف بين الفقهاء.[56]

– **أحكام العلو والسفل**؛ بحيث إذا كانت الدار بين شريكين، أحدهما يملك الأعلى والآخر يملك الأسفل، شركة أو قسمة أو شفعة، فليس للأعلى أن يزيد في بنائه إلا مالا يخاف منه الضرر، وبه قال ابن القاسم وابن عبد الحكم واشبه.[57]وإن سقط الأعلى على الأسفل خير صاحب الأسفل بين البناء والبيع[58]، وإن امتنع أجبر على أحدهما، مراعاة لحق الأعلى.[59] ويدخل في أحكام العلو والسفل: السقف[60] والسلاليم[61] والمراحيض[62] ومسيل المياه[63] والبئر.[64]

– **أحكام الطريق**، لم يغفل الفقهاء أحكام الطريق، خاصة وقد وردت فيه أحاديث تنهى[65] عن الجلوس فيه، وتتوعد من اقتطع منه، وتوصي بسعته، وعلى ذلك بنى الفقهاء أحكاما، منها:

- لا يقتطع من الطريق العام لصالح بيت أو مسجد إلا للضرورة.[66]
- وليس لأحد أن يضيق فناء ولا زقاقا ولا رحبة.[67] ومن وضع في طريق المسلمين ما يضيق عليهم طريقهم، فقد أضر بهم،[68] والطريق العام كالطريق الخاص، وحيث إنه مما لا يقسم فلم يجز الفقهاء قسمة الدار بين الشريكين، وما في معناهما إذا أخذ أحدهما مؤخر الدار، والآخر مقدمها إن لم يكن له ممر يصرف بابه منه.[69]
- ولم يجيزوا أيضا قسمة الدار على أن يأخذ الواحد غرفة على أن لا طريق له في السفلى،[70] وقد تقدمت الإشارة إلى بعض هذا في قسمة الدور، وفي كتب الفقه متسع.

وتتعلق بأحكام الطريق أحكام الدروب والأزقة والسوار والمنافذ والبروج والأبواب والدروج، والشجر والظلل تتخذ من القصب ونحوه على الطريق، وأخيرا النظافة، وأحكام الطريق من التشريعات العامة، وإنما أدرجتها هنا لارتباطها بالبناء.

2. السوق:

عندما نتحدث عن العيش المشترك في السوق، فبالإضافة إلى تنظيم السوق والعلاقة بين التجار والبائعين، ودخول الزبناء والمشترين إليه، وما كتب في الأخلاق والآداب المتعلقة بالسوق ومرتفقيه عموما، لكن يبقى نظام الحسبة، من أهم قواعد العيش المشترك، إقامة العدل

بصفته قيمة مركزية وأساسا للحكم العادل، أحدث نظام الحسبة من القرون الأولى للفترة الإسلامية خاصة بالمغرب والأندلس، وهي «خطة دينية تقوم على مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي وسيطة بين خطة القضاء والمظالم، تجمع بين النظر الشرعي والزجر السلطاني»[71].

وفي نوازل ابن سهل[72] (ت486هـ/1093م). وثائق تتعلق بقضايا عدة ومنها قضايا خاصة بالسوق ورقابة المحتسب على أعمال الصناع والتجار، ومنها: أن بعض الخرازين[73] تألبوا على المحتسب وأرادوا إخراجه من السوق ومنعه من إعمال رقابته عليهم، وادعوا عليه بإلحاق الأذى بهم والتسلط عليهم، لأنه كشف غشهم ونبههم إلى سوء عملهم وردهم ابن عتاب[74]، وأكد على أنه لا يباح لهم ذلك، والأولى بالإخراج المعترض لا المحتسب[75].

ثالثا: مجال الجماعة (الدوار أو القبيلة).

1. **ثويزا: وهو** فعل تضامني حضاري من الموروث الشعبي الأصيل وهي من أرقة العادات والتقاليد التي توارثها أهل المغرب، بهذا الاسم وغيره، وما زالت سائدة في عدة مناطق من المغرب وخاصة بالبوادي، والتويزة، مصطلح أمازيغي، وتعني كل صور التعاون والتكافل والتضامن الذي يهدف إلى إنجاز عمل اجتماعي معين من قبل الجماعة من أجل فرد أو أسرة أو لمصلحة عامة، ينخرط فيه أفراد الجماعة بكل تلقائية وبدون مقابل، وهو مجال مفتوح لكل الفئات، نساء أو رجالا، صغارا أو كبارا، حسب نوعية العمل. ويحمل هذا العمل التعاوني (أي ثويزا) دلالات اجتماعية عميقة، ويحقق أهدافا كثيرة، حيث إن هذه اللقاءات والاجتماعات العائلية تساعد على رأب الصدع، وحل المشاكل، وتقوي ترابط العائلات. كما إنها تحقق نوعا من الاكتفاء الذاتي للقرويين من خلال استغلال سواعدهم وطاقاتهم في العمل بجد وتطوير مزروعاتهم، والرفع من إنتاجية حقولهم بفضل تبادل الخبرات والآلات الفلاحية بين المزارعين... وتشمل الثويزا كل المجالات والمناسبات، سواء وقت الأفراح أو الأتراح، ومن بين هذه الأعمال مثلا، جني الزيتون وجمعه وطحنه، وعملة الحرث والحصاد، وبناء بيت أو بناء مسجد، أو أعمال النسيج "الزربية" وما في حكمها، وغسل الصوف، وتحضير ذخيرة وجبات الكسكس التقليدي المفتول باليد "العولة"، أو تحضير بعض حلويات الأعراس و المواسم ... الخ، وهذا النشاط الشعبي ظهر قديما بسبب الحاجة وقلة ذات اليد، وهي عدم توفر الآلات واعتماد الناس على جهدهم العضلي فقط؛ حيث يتم اقتسام الأعباء بينهم من جهة، واختصار زمن العمل من جهة أخرى، وما زال العمل في التويزة مجانيا وبلا مقابل، تسبقه نية خالصة لوجه الله الكريم، امتثالا للمثل الشائع الذي يقول: "الناس بالناس.. والناس بربي".

2. **حفظ الأنفس في حالة الحرب.**

من الأعراف التي جرى بها العمل في العصر المريني وغيره، ما التزمت به بعض القبائل بضمان ما يحدثه الأعراب الحامين لها من ضرر بالقبائل الأخرى من غارة أو غزو أو نحوه، وألزمت نفسها بتعويض تلك الأضرار؛ فقد سئل أبو القاسم الغبريني "عن أهل قريتين لكل قرية عرب غير عرب قرية أخرى، ووقعن الفتنة بين العرب والعرب، فألحق الضرر أهل القبيلتين معا، فاجتمعوا وضمنوا بينهم على أن ما أخذه العرب من غير قريتهم يضمنه أهل قلايتهم لأهل الأخرى ضمانا لازما لزمهم المال والنفس، وحضر العرب هذا الضمان ووافقوهم عليه"[76].

وقال العبدري في رحلته، وهو يتحدث عن أرض القبلة (حوض ملوية، شرق المغرب) وفي أكثر بلادهم حصون مجموعة ، وأنهار جارية ، وقلّما تخلو من الحروب والفتن ، وربّما تحارب أهل الموضع الواحد ، فيتقاتلون عامّة النّهار ، فإذا آواهم اللّيل أووا إلى بيوتهم ، لا يهيج[77] أحد منهم صاحبه ، وربّما تقاتلوا على السّقوف ، وإذا فرغوا نزلوا عنها إلى بيوتهم ، وقد رأيت عندهم في هذا أعجوبة، وهي أنّ أهل حصن منهم تحاربوا، فأجمعوا رأيهم على ألّا يتقاتلوا في الحصن احتياطا عليه من الفساد . زعموا . وجعلوا المعترك خارج الحصن إلى مسافة منه، ونصبوا لذلك حدودا وأعلاما؛ فهم يتقاتلون من ورائها، فإذا آوتهم حدود الحصن لم يرم أحد منهم حجرا ، و [لو] اجتمع بقاتل حميمه[78] لا يعرض له ، فإذا خرجوا من حرم الحصن اشتعلت نار الحرب بينهم. هذا دأبهم لا يغدرون ولا ينقضون، وخافوا فساد حصنهم ولم يخافوا

فساد كونهم! واستباحوا ما حرّم الله من قتل النّفس، وامتنعوا من خرم ما شرّعوه بينهم من قانون السّخف! و"كلّ مستعمل وميسّر لما خلق له"[79].

رابعا: مجال «الوطن»

ومن التسامح، نجد التسامح الديني والتعايش بين طوائف وأفراد ومكونات المجتمع، ولقد عدد الحسن الوزان كثيرا من المناطق التي لاحظ فيها نشاطا يهوديا في التجارة والصناعة[80]، وهذا يلاحظ جليا في تشكيلة جيش أبي عنان في حملته إلى إفريقية؛ حيث كان يضم «الأعلاج الرومية، والممالك الزنجية، والأجناد الأندلسية، والطوائف التركية والطرية، والأفاريق العراقية والمصرية والشامية واليمنية والهندية وسائر التركمانية، منتظمة جموعهم على قوادهم المختلفين في إقامة الترتيب»[81].

1. الوجود المسيحي بالدولة المرابطية:

من المعلوم أن عدد المسيحيين بالمغرب الأقصى تضاءل بشكل ملحوظ بعد الفتح الإسلامي[82]، ودخل عدد كبير منهم في الإسلام كما ذكر الناصري في الاستقصا[83]، إلا أن بعض الأقليات المسيحية ظلت محافظة على ديانتها المسيحية في عدة أقاليم وجهات من المغرب الأقصى بعد الفتح الإسلامي وخلال الفترة الإدريسية إلى حين صعود الدولة المرابطية خلال القرن 5هـ/11م، التي تمكنت من إعادة توحيد المغرب وحماية الأندلس من السقوط في يد النصرانية، وذلك في فترة تميزت بالتحرك الصليبي شرقا وغربا، وقد تعاملت الدولة المرابطية مع مسيحيي المغرب الأقصى بنوع من الحذر، إذ لم تسجل المصادر أية مواجهة أو سوء معاملة ضدهم.[84]

ومع صعود يوسف بن تاشفين إلى سدة الحكم سنة 453هـ/1061م، كانت بداية الدخول المسيحي إلى المغرب الأقصى في الحقبة المرابطية[85]، فبعد وصول المرابطين إلى الحكم في المغرب وإعادة توحيد البلاد سياسيا[86]، وبروزهم ككيان سياسي في منطقة الغرب الإسلامي متبنيا لاقتصاد المغازي[87]، الأمر الذي جعلهم يدخلون في عدة مواجهات مع القوى النصرانية، وفرت عدد كبير من الأسرى؛ فمعركة الزلاقة 479هـ/1086م التي تواجه فيها مسلمو الأندلس بمآزرة من أهل المغرب بقيادة يوسف بن تاشفين مع المسيحيين والأقليات اليهودية، والتي انتهت بانتصار المسلمين الذي وصل صيتهم إلى المشرق، ورفع كثيرا من معنويات الأندلسيين بعد ضعف دام قرابة قرن من الزمن[88]، وفرت أعدادا هائلة من الأسرى المسيحيين الذين نقلوا إلى المغرب الأقصى[89]، كما اشترى يوسف بن تاشفين عددا كبيرا من الفرسان[90] قصد تدريب الجيوش المرابطية، والتعريف بطرق القتال الأوروبي، وعددا من الجواري[91].

وإذا كانت الروايات قد اختلفت حول عدد الفرسان الذين اشتراهم يوسف بن تاشفين[92]، فإن هذه الروايات اتفقت على أن الهدف من شراء هؤلاء الفرسان النصارى هو الاستفادة من خبراتهم وتقنياتهم العسكرية، فالدولة بحثت عن كل الوسائل قصد تقوية صفوفها[93].

وقد استمر توافد المسحيين في عهد ابنه علي بن يوسف537هـ/1124/ - 500هـ/1106م[94]؛ حيث غرب إلى المغرب عدد من النصارى المعاهدين[95]، وقد جاء هذا التغريب كرد فعل للحملة العسكرية التي قام بها ألفونسو السابع ضد الأراضي الإسلامية، استجابة لنداء المعاهدين الذين نقضوا عهودهم للمسلمين وخرجوا عن عقد الذمة[96]؛ (الذي يعني العهد والأمان ويعني أيضا الضمان والكفالة لليهود أو النصارى مع إبقائهم على دينهم، بشرط دفع الجزية مع الالتزام بأحكام الإسلام)[97]، وقد جاء قرارعلي بن يوسف بتغريبهم[98]، بيد أن أخذ بقول ابن رشد الذي أفاده بتغريبهم، نظرا لمساعدتهم المكشوفة لألفونسو السابع، وقد كان عددهم يتراوح ين 12و15الف[99]، وقد تم تغريبهم عن أوطانهم وذلك أخف عقاب لهم على ما فعلوه[100]، وكان ذلك في مضان سنة 520 هـ/1126م[101]، وفي طريقهم إلى المغرب تلقى المعاهدون العناء والمرض وفسر ابن عذارى أن ما حل بهم هو عاقبة مكرهم[102].

إذا كانت الدراسات الأجنبية قد فسرت السبب الذي دفع المعاهدين إلى الخروج عن عقد الذمة في رفض المعاهدين للسيطرة الإسلامية وانعدام روح التسامح لدى المرابطين[103]، فإن بعض الدراسات العربية أكدت على مكرهم وعدم ولائهم للحكومات المسلمة التي كانت تبذل كل ما وسعها لحمايتهم واسترضائهم[104].

وقد استقر المعاهدون النصارى المستبعدون أو ما يعرف باسم المستعرب Les Mozarabes في نواح مختلف من المغرب وشكلوا أعدادا مهمة[105]، بالرغم مما جاء عن يوسف أشباخ في كتابه "تاريخ الأندلس في عهدي المرابطين والموحدين"، أن كثيرا منهم هلكوا جراء الطقس المتغير[106].

لم تتوقف عملية توافد المسيحيين إلى المغرب، ففي عهد تاشفين بن علي 539-537هـ/1144-1142م وصل إلى المغرب زهاء أربعة آلاف مسيحي حسب ما جاء عند صاحب الحلل الموشية[107] غير أن هذا العدد يبقى قابلا للأخذ والرد لعدم توفر سجل خاص بذلك، وعدد كبير السبايا والجرايات الروميات اللائي استقدمن إلى المغرب، إما عن طريق السبي، (فمعركة أقليش (Ucles) 501هـ/1107م، التي انتصر فيها المرابطون بقيادة علي بن يوسف على القشتاليين، وفرت عددا كبيرا من السبايا)[108]، أو بواسطة تجارة الرقيق[109].

إذا كانت قد تعددت وسائل تكاثر المسيحيين بالمغرب؛ فإن سبب الوجود كان واحدا هو الاستفادة من خبراتهم وتقنياتهم الحربية والعسكرية، وإنشاء جيش نظامي قادر على حماية الإمبراطورية المرابطية من الأعداء الداخلية والخارجية وإقرار الأمن.

وبما أن القبائل الجنوبية، كانت ترفض أداء الضرائب، فإن السلطة المرابطية لجأت إلى الخدمة المسيحية لدفعها إلى أدائها[110]، وقد استخدمتها تفاديا لرفق العناصر المسلمة بأهل ملتها، وبما أن التحكم في الطرق القوافلية المؤدية إلى السودان كان أمرا صعبا بدون الاعتماد على عنصر عسكري بإمكانه أن يسمو على التخلفات القبلية، فإن الحاجة أصبحت ملحة إلى الاعتماد على العناصر المسيحية في جمع الضرائب التي لا تربطها أي صلة بالأرض ولا أهلها[111].

2. الوجود المسيحي بالدولة المرينية:

استفاد المرينيون من الخبرة العسكرية للعنصر المسيحي المقيم في المغرب. فعند دخول بني مرين لمراكش كانت بها كنيسة سمح ببنائها الموحدون زمن عبد الواحد الرشيد. وكانت السلطة الدينية للكاثوليك في روما على تواصل دائم مع سلاطين المغرب لحماية رعاياها، منها رسائل البابا إنوسنت الرابع إلى سلطان المغرب سنتي 1246م و1251م يطلب منه منح المسيحيين أماكن يحتمون بها عند الخطر، وتواصل قبله البابا غريغوري التاسع مع الخليفة الموحدي عبد الواحد الرشيد سنة 1233م، حيث شكره على العناية التي يبديها نحو النصارى. وفي سنة 1308م عندما كان جل المغرب خاضعا للمرينيين، اعتدت عصابة على نصارى مراكش، واستولت على أموالهم وهربت لأغمات، فكان رد قائد حامية مراكش أبو ثابت المريني بتتبعهم وقتله مئات من أتباع العصابة، وعلقت رؤوسهم على أبواب مراكش، انتقاما من قتلهم النصارى. وبسبب تصاعد الغارات الإسبانية والبرتغالية، وكذا نفوذ النصارى في الجيش المغربي، كانت العامة تلجأ إلى الانتقام من النصارى، فيضطر القادة الملوك المرينيون إلى حمايتهم. وعند اتخاذ فاس عاصمة للدولة المرينية صحبوا معهم معظم القوة النصرانية من مراكش، وتركوا عددا منها بمراكش، وقد بلغ عددهم بمراكش في عهد المنصور المريني حوالي خمسمائة، وكانوا يؤدون طقوسهم إلى جانب أولادهم ونسائهم في الكنيسة المسيحية بمراكش التي كانت موجودة جنوب جامع المنصور بالقصبة. وبحلول سنة 1390م طلبت الحامية النصرانية المؤلفة من 50 فارسا الدخول إلى إسبانيا لخدمة خوان الأول ملك قشتالة[112].

3. اليهود بالمغرب[113]

تعود جذور المجتمعات اليهودية في المغرب إلى عام 587 ق. م.، عندما اضطر اللاجئون اليهود الفارون من التدمير البابلي لأورشليم (القدس) والهيكل المقدس إلى الهجرة إلى شمال أفريقيا والاستقرار في منطقة الأطلسي في المغرب. وهناك عاشوا بين القبائل الأمازيغية المحلية، التي يُعتقد أن البعض منها اعتنقت الديانة اليهودية. وفي عهد الامبراطورية الرومانية توسع شعب إسرائيل في الشتات، ووصل إلى جميع أنحاء شمال أفريقيا على ساحل البحر المتوسط. وفي عام 70م، وبعد تدمير الرومان للهيكل الثاني في أورشليم القدس، استقر المزيد من اللاجئين اليهود في المغرب.

وفي نهاية القرن السابع الميلادي، وبعد وصول الفتح الإسلامي، شهد المغرب مرة أخرى مجيء عدد من اليهود بأعداد كبيرة. وفي ظل الإسلام، اضطر اليهود في ذلك الحين إلى العيش كمواطنين من الدرجة الثانية، أو كما عُرفوا بأهل الذمة. وفي عام 1146م، تدهور وضع اليهود والمسيحيين في المغرب عندما جاءت سلالة الموحدين إلى السلطة وألغت الجزية (الضريبة التي اضطر أهل الذمة إلى دفعها)، ولكنها طالبت باعتناق اليهود للديانة الإسلامية أو مواجهة القتل. وقد طُلب من أولئك الذي اعتنقوا الإسلام أن يُعرّفوا أنفسهم من خلال ارتداء أغطية رأس مخصصة لهم صفراء اللون، وعاشوا ككفار حيث تعرضوا لأعمال عنف واضطهاد شديدة كانت موجهة ضدهم كيهود. وبحلول القرن الثالث عشر، وعندما وصلت سلالة المرينيين – الذين ينتسبون إلى قبائل زناتة البربرية – إلى السلطة، تم تخفيف القيود الدينية حيث سُمح لليهود مرة أخرى بالعيش علناً كيهود.

وعندما طُرد اليهود من إسبانيا والبرتغال في عام 1492، فرّ آلاف آخرون إلى الحارات اليهودية المغربية المعروفة باسم "الملاح"، أو إلى المناطق والأحياء اليهودية في المدن المخصصة لهم من قبل السلطان. ولم يرحب المسلمون المحليون باللاجئين اليهود الذي وصلوا في أعقاب محاكم التفتيش الإسبانية، مما أسفر عن تعرض الكثير منهم إلى العنف والفقر والجوع والتشرد والصراع من أجل البقاء. وقد كان اللاجئون اليهود السفارديم يعرفون بالمطرودين لتمييزهم عن السكان الشرقيين "المقيمين" في المغرب.

وفي القرن السابع عشر، جاء العلويون إلى السلطة وظل اليهود يعيشون كأهل الذمة، ويُجبرون على دفع ضرائب باهظة والانتقال إلى "الملاح" في جميع أنحاء البلاد. وفي عام 1670م، أُضرمت النار في مستشار يهودي بارز يدعى أبو بكر، وحدث ذلك في مكان عام لإثارة الرعب في صفوف اليهود. وخلال تلك الفترة نفسها دُمرت معابد يهودية وتم طرد اليهود من المنطقة. وقد استمرت تلك المعاملة السيئة لليهود حتى عام 1863، عندما أُرسل السير موسى مونتيفيوري من قبل البريطانيين للمساعدة في الافراج عن 10 من الرجال اليهود المسجونين في المغرب للاشتباه في قتلهم شخص اسباني. ونجح مونتيفيوري في الإفراج عن الأسرى، وفي أعقاب ذلك نشر السلطان مرسوماً يمنح حقوقاً متساوية لليهود. وعلى الرغم من ذلك المرسوم، استمر اليهود في مواجهة التمييز وأعمال العنف.

وبحلول عام 1930، كان هناك 225.000 يهودي يعيشون في المغرب حيث شكلوا أكبر جالية يهودية في شمال أفريقيا. وعندما أدت الأوامر النازية المعادية للسامية إلى منع اليهود من المشاركة في الوظائف العامة، رفض الملك محمد الخامس الالتزام بتلك الأحكام وبدلاً من ذلك دعا جميع الحاخامات من المغرب إلى المشاركة في احتفالات العرش. ومع ذلك، أدى إعلان دولة إسرائيل في عام 1948 إلى هجرة حوالي 18.000 يهودي مغربي إلى إسرائيل.

وفي عام 1956 أعلنت المغرب استقلالها وأسفر ذلك عن تولّي اليهود عدة مناصب سياسية. وفي العام نفسه، تم وقف الهجرة اليهودية من المغرب إلى إسرائيل، ولكن ذلك الحظر رُفع في عام 1963 مما أسفر عن هجرة حوالي 100.000 يهودي مغربي إلى إسرائيل. وقد تجددت التوترات بين العرب واليهود في حرب الأيام الستة عام 1967، وبحلول عام 1971 انخفض عدد السكان اليهود في المغرب إلى 35.000 شخص. واليوم لم يبقى سوى حوالي 3.500 يهودي في البلاد. وعلى الرغم من ضآلة حجم الجالية اليهودية إلا أنها تلعب دوراً هاماً في السياسة والثقافة في المغرب.

خلاصة: نحو نموذج متجدد للعيش المشترك

إن القاعدة الأساسيّة التي وضعها الإسلام لحياة البشر هي –بدون شك– الطمأنينة والسلام والاستقرار في إطار قيم التعايش الإنساني لأن الأصل في العلاقات البشريّة في الإسلام، فرديا كان أو جماعيا أو دُوَليا، علاقة الدعوة والخير.. والتعارف والتعاون والاعتراف بحق الآخر في الوجود رغم ما قد يكون من الاختلاف، لا علاقة العداوة والشر.. والتنافر والتباين والصراع والتناحر...

ولو تمعّنا تعاليم الإسلام لتبيّن لنا بوضوح أنّ الأصل في الإسلام هو دعوة الناس جميعا لتحقيق الفلاح والسّلام الحقيقي الشامل للجميع في الدارين: الدنيا بالأمن والاستقرار والإعمار، والآخرة بالجنة دار القرار، كما قال تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[114].

والخير الذي تدعو إليه الأمّة هنا هو الإسلام؛ ليكون السلام نظام حياة البشريّة جمعاء، جاء به المصطفى صلى الله عليه وسلم من عند الله رحمة للعالمين في الدارين. وهذا هو الهدف الأسمى من رسالة الإسلام ودعوته، ولكن شاء الله العليم الحكيم أن يرفض بعض الناس – باختيارهم– قبول هذا الخير، والتعاون على تحقيق هذا السلام الإسلامي الشامل في الدارين. ومع ذلك فإنّ الإسلام يدعو أيضا جميع الناس إلى التعارف والتعاون على البر والتقوى من أجل تحقيق السلام الجزئي في هذه الدنيا، ويرفض تمام الرفض التعدّي والتعاون على الإثم والعدوان وكل ما من شأنه أن يعكر صفو العيش المشترك.

ولقد حدّد القرآن أساس العلاقة بين البشر في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[115].

والتعارف كمحور العلاقات بين البشر على اختلاف شعوبهم وقبائلهم وألوانهم وألسنتهم، له مدلول أبعد من مجرّد معرفة الشخص لاسم الآخر المختلف عنه دينيا أو خلقيا... بل التعارف بالمفهوم القرآني الذي يؤدي إلى أعلى تبادل منافع البر وأجلى تفاعل مصالح التقوى والتعاون على الخير فيما بينهم.

ومن أجل تحقيق معنى هذا التعارف الهادف يتطلب معرفة طبيعة العلاقة السلميّة الإيجابيّة، يرتقي التعامل الحسن بين الأفراد والشعوب والقبائل إلى مستوى التفاعل المطلوب، وهو تبادل المعرفة أو المعارف بكلّ ما فيها من معنى ومبنى، وميادينها الفسيحة ومجالاتها المتعدّدة، فكلّما تحققت أهداف المعرفة أو المعارف المتبادلة بين الشعوب والأمم على مختلف المستويات ضاقت مساحة الخلاف أو الاختلاف المفضي إلى حدوث البغضاء والشحناء والعداء المؤدي إلى التصادم، الذي قد يلحق الأضرار الفادحة بالمجتمع الإنساني، وهذا هو الذي غاب عن عدد من أبناء الأمة الإسلامية عندما ابتعدوا عن الوحي، وحكموا أهواءهم وانتصروا لذواتهم ودنياهم وليس لدينهم الذي يؤخذ من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم التي تعتبر أحسن وأرفع تجسيد لتوجيهات الوحي، وخاصة ما يتعلق بالتعامل مع المخالف باعتبار قيم التعايش لتحقيق السلم الإنساني، لأن السّلم هو الحالة الأصليّة التي تهيئ للتعارف الهادف والتعاون وإشاعة الخير بين الناس على مختلف الشعوب والقبائل. ففطرة التعارف تؤدي إلى التعاون بين الأطراف المتعارفة، وقد شرع الإسلام التعاون على البرّ والتقوى؛ كونهما جُماع الخير والسّلام للإنسانيّة في الدارين، ومنع التعاون على الإثم والعدوان الذي كثيرا ما وقع بين أهل الدنيا؛ كونهما جماع الشرور والأضرار التي تفضي إلى الحروب والنزاعات وتؤجج نيران الصّراع المدمّر لمشروع السّلام ولسعادة البشريّة.

وختاما، يتبين مما ذكرنا، وهو غيض من فيض، أن المغرب قديما وحديثا، وسيبقى، بلد التعايش والعيش المشترك، وذلك لأنه تأسس منذ بداياته الأولى على قيم مركزية من شأن تفعيلها في الحياة العامة أن تضمن أسس العيش الجماعي المشترك، وازدادت هذه القيم/الدعائم قوة ورسوخا منذ دخل المغاربة في دين الإسلام، ولا زالوا يتوارثون هذه القيم، منذ آنئذ وإلى يومنا هذا رغم بعض الضعف الذي كان قديما نتيجة توجه النظام السياسي الحاكم، أو تحت تأثير بعض الأحداث التي تتعارض فيها دوائر الانتماء، كالذي حدث في احتلال فلسطين وما

ترتب عنها من ارتباك في العلاقة مع أحد مكونات المجتمع المغربي، ليس بصفتهم يهود ولكن بحكم التموقع والمواقف المعلنة، وعلى العموم كان المغرب ولا زالا وسيبقى بلد العيش المشترك، وملاذ كل وافد كما كان الشأن مع أهل المشرق وأهل إفريقيا وأهل الأندلس وصقيلية وغيرهم، وما عشناه ونعيشه في زماننا هذا من استقرار مجموعة من الأجناس والأعراق، خاصة أولئك الفارين من الحروب كالسوريين أو من الحرب والمجاعة كعدد من إخواننا الأفارقة.

الهوامش:

1 – نقصد بالمغرب التاريخي: الفضاء الجغرافي الطبيعي والبشري الذي عرف بالمغرب عبر مختلف العصور.

2 – انظر:

– ابن حوقل، صورة الأرض، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، 1996م،

– ابن خرداذبه، المسالك والممالك، ليدن، مطبعة بريل، 1889،

– ابن خلدون، كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والعجم والبربر، ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، دار الفكر، 1421هـ/2001م،

– ابن رسته، كتاب الأعلاق النفيسة، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، بيروت، 1998م.

– ابن عبد الحكم، كتاب فتوح إفريقية والأندلس، حققه وقدم له: عبد الله أنيس الطباع، مكتبة المدرسة، بيروت، 1964م.

– ابن عميرة محمد، الفتح الإسلامي لبلاد المغرب، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط1، 2008،

– أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الزهري، كتاب الجغرافية، اعتنى بتحقيقه محمد حاج صادق، مكتبة الثقافة الدينية، مصر،

– أبو عبيد البكري، المغرب في ذكر إفريقية والمغرب، وهو جزء من كتاب "المسالك والممالك"، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة،

– الإدريسي، القارة الإفريقية وجزيرة الأندلس، مقتبس من نزهة المشتاق، اعتنى بتصحيحه ونشره، هنري بيريس، الجزائر، 1957،

– الإصطخري، مسالك الممالك، ليدن، 1927،

– المراكشي، عبد الواحد بن علي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب، وضع حواشيه: خليل عمران المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1419هـ/1998م،

– بروفنسال، ليفي، الحضارة العربية في إسبانيا، ترجمة الطاهر أحمد مكي، دار المعارف، القاهرة، ط2، 1985.

– المقدسي، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، القاهرة، مكتبة مدبولي، ط3، 1991،

– اليعقوبي، كتاب البلدان، بيروت، دار الكتب العلمية، 2002.

3 – باعتبار التاريخ الراهن، وما عرفته بلاد المغرب من نشوء دول كلها كانت تنتمي لما اصطلح عليه بالمغرب في العصر الوسيط والحديث.

4 – بروفنسال، ليفي، الحضارة العربية في إسبانيا، م س، ص9 وما بعدها.

5 – نفسه.

6 – أحمد عبد اللطيف حنفي، المغاربة والأندلسيون في مصر الإسلامية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2005، ج1 ص5.

7 – خالد صلاح حنفي، جمالية العيش المشترك، وزارة الثقافة، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، 2016.

8 – وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ، دار الفكر، دمشق، 1433هـ، ط4، ج4، ص 2915.

9 – نور الدين حاطوم، تاريخ الحركات القومية، دار الفكر، سوريا، ط1، 1982، ج1 ص15.

10 – محمد المكي الناصري، التيسير في أحاديث التفسير، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1985، ج4 ص291.

11 – سورة الحجرات، الآية: 13

12 – أخرجه البزار في مسنده، مسند حذيفة بن اليمان، حديث رقم: 2938 (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، الطبعة: الأولى 1988م.

13 – أخرجه الترمذي في سننه من حديث ابن عمر، أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الحجرات، حديث رقم: 3270، تحقيق أحمد شاكر، ومحمد عبد الباقي (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة: الثانية، 1395هـ/ 1975 م).

14 – التراث"، www.marefa.org، اطّلع عليه بتاريخ 06-06-2022. بتصرّف.

15 – " *What is Cultural Heritage*", *www.*cultureindevelopment.nl, Retrieved 2-7-2021. Edited.

16 – " *Tangible Cultural Heritage*", www.unesco.org, Retrieved 2-7-2021. Edited.

17 – ابن منظور، لسان العرب، بيروت، دار صادر، ط1، 1374هـ/1955م، المجلد الثاني عشر، ص499-504 بتصرف

18 – أخرجه مسلم، حديث (38)، وانفرد به عن البخاري، وأخرجه الترمذي في "كتاب الزهد" "باب ما جاء في حفظ اللسان" حديث (2410)، وأخرجه ابن ماجه في "كتاب الفتن" "باب كف اللسان في الفتنة" حديث (3972).

19 – سورة النساء: الآية 5

20 – أروى بنت عبد الله محمد الفقيه، بحث في القيم، المملكة العربية السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود 1430-1431، ص4.

21 – وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، الموسوعة الفقهية ـ مادة قيم ـ 1983، ج34، ص 132.

[22] - André LALANDE, *Vocabulaire technique et critique de la philosophie*. Réédition: Presses Universitaires de France, Paris, 2006.

[23] – ماجد عرسان الكيلاني، فلسفة التربية، دراسة مقارنة بالفلسفات التربوية، الأردن، دار الفتح للدراسات الإسلامية ط1، 2009م، ص427.

[24] - Halstead J, and MJ. Taylor (1996): Values *in Education and Education in Values*, (London: The Falmer Pres)

[25] – سميح أبو مغلي وآخرون، التنشئة الاجتماعية للطفل، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص 167.

[26] – الجرجاني، التعريفات، تحقيق محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، ب ت، ج1 ص236.

[27] – الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، مكتبة نزار مصطفى الباز، ب ت، ج1 ص 103.

[28] – معجم مقاييس اللغة، مادة: سخي، ولسان العرب، مادة سخا.

[29] – ابن سيده، المخصص، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ج1 ص 243

[30] - - *hat is Cooperation*", igi-*global*.com, Retrieved 2018-9-13. Edited.

[31] – معنى التكافل الاجتماعي في معاجم اللغة العربية من خلال موقع في maajim.com، تمت مراجعته في 2021/09/23.

[32] – أحمد ياسين القرالة، التكافل الاجتماعي في الإسلام، مقال منشور في alghad.com تمت مراجعته في 2021/09/23.

[33] – رامي فارس، الأمن الفكري في الشريعة الإسلامية، 2012، ص 15-16. بتصرّف.

[34] – حسام أبو الحاج، تدابير الأمن الداخلي وقواعده العامة في الدولة في ضوء مقاصد الشريعة، 2006، ص11-12. بتصرّف.

[35] – سورة الروم، الآية 21.

[36] – هو الإمام، القاضي، الفقيه، العالم أبو العباس أحمد بن الحسن بن يوسف بن عمر بن يحيى المعروف والمشتهر بابن عَرضون، الزَّجَلي، المُوسوي، الصَّالحي، المغربي، المالكي. (مصادر ترجمته: درة الحجال لابن القاضي (172/1)، جذوة الاقتباس له أيضاً (160/1)، سلوة الأنفاس لمحمد بن جعفر الكتاني (268/2)، شجرة النور الزكية لمخلوف (ص286)، الفكر السامي للحجوي (602/2)).

[37] – السباعي، مصطفى، والصابوني، عبد الرحمان: الأحوال الشخصية والأهلية والوصية والميراث، دمشق، 1965، ص.190.

[38] – نظم المشرع المغربي أحكام الوصية الواجبة في الكتاب السادس الخاص بالميراث ضمن القسم الثامن من مدونة الأسرة، وخص لها المواد 369 إلى 372 بإدخال الغاية وفاء لنفس التنظيم الذي كانت تعتمده مدونة الأحوال الشخصية الملغاة، حيث هي أيضا أوردت أحكام الوصية الواجبة في الكتاب السادس الخاص بالميراث ضمن الباب السابع وخصصت لها الفصول الأربعة المشار إليها قبله.

[39] – وفي التحفة ما نصه: وهي لمن تملك منه يصح حتى لحمل واضح أو لم يتضح. انظر: تحفة ابن عاصم ضمن الموسوعة المنتخبة، ص 144.

[40] – عبد الله الدرقاوي: أحكام التركات والمواريث وفق المدونة الجديدة للأسرة، ط 2، 2011، شار النور، الرباط.

[41] – الزحيلي، محمد، الفرائض والمواريث والوصايا، دار الكلم الطيب ط1، 2001، دمشق بيروت ص 587.

[42] – القضاء بالمرفق في المباني ونفي الضرر ، تحقيق ودراسة محمد النميج، رسالة دبلوم، كلية الآداب، ظهر المهراز، فاس سنة 92 -93، 179/2، مختصر المتيطية في الوثائق وأحكامها: لأبي هارون محمد بن هارون الكتاني، مخطوط بالقرويين 1133: ج2 ص187، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه: لأبي الوليد بن رشد القرطبي 520هـ، تحقيق مجموعة من الأساتذة، دار الغرب الإسلامي بيروت، ط 1 ، 1410 – 1990، ج9 ص409، البهجة في شرح التحفة: لأبي الحسن علي بن عبد السلام التسولي ت:1258، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت ط 2، 1951/1370، 2 / 341 وما بعدها. كتاب الحيطان وأحكام الطرق والسطوح والأبواب ومسيل المياه، تحقيق محمد خير رمضان يوسف، دار الفكر المعاصر بيروت ط1، 1994/1441، ص 121.

[43] – القضاء بالمرفق ج2 ص59، الإعلان. 27.

[44] – البهجة في شرح التحفة ج2 ص 336.

[45] – شرح منح الجليل على مختصر العلامة خليل، للشيخ محمد عليش، مكتبة النجاح، طرابلس ليبيا، د ت، 3 / 321 وما بعدها.

[46] – المدونة الكبرى، للإمام مالك برواية سحنون علن ابن القاسم ت 191، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت ط 2، 1980/1400، ج4 ص203، شرح منح الجليل ج3 ص 595.

[47] – القضاء بالمرفق: 135 والإعلان، ص 44، وأبو الحسين أحمد بن محمد القدوري، الكتاب في فقه الأحناف، دار السعادة، إسطنبول، ج4 ص102.

[48] – الإعلان، ص 107 كتاب الحيطان، ص 127. الملكية ونظرية العقد: أبو زهرة، دار الفكر العربي القاهرة، ص 119.

[49] – المدونة الكبرى، للإمام مالك برواية سحنون علن ابن القاسم، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت ط 2، 1980/1400، ج4 ص 378، المنتقى: شرح موطأ الإمام مالك، للقاضي أبو وليد سليمان الباجي، مطبعة السعادة، بمصر ط 1، 1932، ج6 ص 41. الإعلان، ص 25.

[50] – القضاء بالمرفق، ص 71، الإعلان، ص39، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط 1981/1405، ج9 ص6، نوازل الوزاني ج4 ص 380.

[51] – القضاء بالمرفق، ص 67 والإعلان، ص 54.

[52] – البيان والتحصيل والشرح والتوجيه: لأبي الوليد بن رشد القرطبي، تحقيق مجموعة من الأساتذة، دار الغرب الإسلامي بيروت، ط1، 1990/1410، ج9 ص404، الإعلان، ص 60، المعيار المعرب ج9 ص 13.

[53] – القضاء بالمرفق، ص 83 وما بعدها، النوازل: لأبي القاسم بن أحمد بن محمد البلوي القيرواني الشهير بالبرزلي، مخطوط خزانة القرويين 384، ج3 ص 82، البهجة في شرح التحفة، ج2 ص349، كتاب الحيطان، ص 27. و91.

[54] – محمد بن أحمد الذهبي، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، ط 2، 1392 /1972، ج20 ص19.

[55] – أحكام الحيطان، ص 8.

[56] – القضاء بالمرفق، ص 60 – 61 الإعلان، ص 29–30 شرح منح الجليل ج3ص 332 وما بعدها. كتاب لحيطان، ص 193 وما بعدها.

[57] – القضاء بالمرفق، ص 41، الإعلان، ص 64، كتاب الحيطان، ص 127.

[58] – شرح الخرشي على المختصر، المطبعة الأميرية بولاق، مصر ط 2 – 1317، 6 / 56. كتاب الحيطان: 176، و: 181.

[59] – المدونة الكبرى، ج4 ص273، البيان والتحصيل ج9 ص 119 شرح منح الجليل ج3 ص318. كتاب الحيطان، ص129–130 وما بعدها.

[60] – المدونة الكبرى، ج4 ص273 القضاء بالمرفق، ص 27، البيان والتحصيل، ج9، ص179، كتاب الحيطان، ص 123.

[61] – كتاب الحيطان، ص 123.

[62]– القضاء بالمرفق، ص 50 – 51 الإعلان، ص 66.

[63] – الإعلان، ص 76، المعيار، ج9، ص32. كتاب الحيطان، ص 145.

[64] – القضاء بالمرفق، ص 21 – 22، البيان والتحصيل، ج9، ص 258، الإعلان، ص 86 و91.

[65] – روى البخاري عن أبي سعيد الخدري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إياكم والجلوس على الطرقات...» ن فتح الباري 5 / 112.

[66] – القضاء بالمرفق، ج2، ص 133 وما بعدها، الإعلان، ص 40 البيان والتحصيل، ج 17 ص 409 المعيار المعرب: ج0، ص 6، و37.

[67] – القضاء بالمرفق، ج2، ص 134. كتاب الحيطان، ص 173.

[68] – القضاء المرفق، ج2، ص 135، البيان والتحصيل، ج17، ص409 الإعلان، ص 44.

[69] – الإعلان، ص 102. كتاب الحيطان، ج1 ص 7.

[70] – شرح منح الجليل، ج3، ص 322. كتاب الحيطان، ص 137.

[71] – السقطي، في آداب الحسبة، باريس، 1931، ص10.ؤ

[72] – هو عيسى بن سهل بن عبد الله الأسدي يكن أبا الأصبغ، ولد بجيان سنة413 هـ/1022م، والده، يتولى الصلاة والخطبة بحصن القعلة، وبها سكناه، وكان معدودا في أهل العلم، مع الصلاح والخير، راجع، الصلة لابن بشكوال، ترجمة رقم 942، الديباج المذهب، لابن فرحون، ج1، ص70، ترجمة رقم 3

[73] – الخرازون: هم محترفو الخرازة، وهي صناعة الجلد والأحذية.

[74] – ابن عتاب (ت 462 هـ / 1069 م): هو محمد بن عتاب بن محسن، مولى عبد الملك بن سليمان بن أبي عتاب الجذامي، من أل قرطبة، وهو كبير المفتين بها، يكنى: أبا عبد الله، دعي إلى القضاء مراراً فأبى، راجع، الصلة: ترجمة رقم 1194، المغرب في حلى المغرب، ج1، ص 165، ترجمة رقم 111.

[75] – وثائق في شؤون الحسبة في الأندلس، لمحمد عبد الوهاب خلاف، ص 21.

[76] – اختصار نوازل البرزلي، ج1، ص113.

[77] – لا يثير.

[78] – الحميم القريب.

[79] – أخرجه البخاري في كتاب القدر، باب وكان أمر الله قدرا مقدورا، رقم 6605، ومسلم في القدر باب كيفية الخاق رقم 2649 . والترمذي في القدر باب ما جاء في الشقاء والسعادة باب ما جاء في الشقاء والسعادة رقم 2137 وفيها بلفظ: "كلّ ميسر لما خلق له".

[80] الحسن بن محمد الوزان الفاسي، وصف إفريقيا، ترجمه عن الفرنسية محمد حجي ومحمد الأخضر، الرباط، الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، (1980/1400)، 1/78–80–84–88–93–95...

[81] – ابن الحاج النميري، فيض العباب، دراسة وإعداد، محمد ابن شقرون، دار الغرب الإسلامي، 1990، ص 294–295.

[82] – النويري، تاريخ المغرب الإسلامي في العصر الوسيط، ص.196–187.

83 – الناصر، أحمد، الاستقصا، ص 199.

84 – بوتشيش، إبراهيم القادري، مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس خلال العصر المرابطي، بيروت، (1998)، ص 68.

85 – ابن سماك العاملي، أبو القاسم محمد، الحلل الموشية في ذكر الأخبار المراكشية، تحقيق: سهيل زكار وعبد القادر زمامة، دار الرشاد الحديثة، 1979، ط1، ص 25.

86 – نفسه، ص 24.

87 – عائدات الحروب وهي كل الأموال التي تؤخذ من أهل الحرب عنوة بطريق القهر والغلبة (مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس خلال العصر المرابطي، ص66).

88 – عزاوي، أحمد، مختصر من تاريخ الغرب الإسلامي، ج2، ط3، 2012، ص30.

89 – كاربخال، مارمول، إفريقيا، ترجمة: محمد حجي ومحمد زنيبر ومحمد الأخضر وأحمد التوفيق وأحمد بنجلون، دار النشر، الرباط، 1984، ص 56.

90 –جمال أحمد طه، مدينة فاس في عهد المرابطين والموحدين، دار الوفاء، الإسكندرية، ص 168.

91 – ابن أبي زرع، الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، المطبعة الملكية، الرباط، 1999، ص 198.

92 – الحلل الموشية، م س، يقول أن عددهم كان 250 فارسا، بينما نجد عن ابن أبي عذاري في كتابه البيان المغرب 240 فارسا، ص 23.

93 – ابن عذاري،

94 – كربخال، مارمول، إفريقيا، م س، ج2، ص46.

95 – ابن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، مكتبة الخابجي، القاهرة، 1973، ط2، ص 113.

96 – الحلل الموشية، م س، ص 97.

97 – ابن منظور، لسان العرب، مج 12، تحقيق عامر أحمد حيدر وعبد المنعم خليل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، ص 258.

98 – ابن عذارى، البيان المغرب، ج4، ص74.

99 – حركات، إبراهيم، النظام السياسي والحربي، مكتبة الوحدة العربية، الدار البيضاء، ص 152.

100 – الحلل الموشية، م س، ص 90.

101 – أحمد طه، مدينة فاس في عصر المرابطين والموحدين، ص 168.

102 – ابن عذارى، البيان المغرب، م س، ص 73.

103 – بوتشيش، مباحث في التاريخ الاجتماعي، م س، ص 131.

104 – عدنان، محمد، دولة الإسلام في الأندلس، ص 421.

105 – بوتشيش، مباحث في التاريخ الاجتماعي، م س، ص 71.

106 – أشباخ، يوسف، تاريخ الأندلس في عهدي المرابطين والموحدين، ترجمة محمد بن عبد الله عنان، القاهرة، 1958، ص 157.

107 – الحلل الموشية، م س، ص131.

108 – كربخال، مارمول، إفريقيا، ج2، 24.

109 – بوتشيش، مباحث في التاريخ الاجتماعي، م س، ص 69.

110 – ابن عذارى، البيان المغرب، م س، ص 102.

111 – نشطا، مصطفى، إطلالات على تاريخ المغرب خلال العصر المريني، كلية الآداب والعوم الإنسانية، وجدة، 2003، ط1، ص 66.

112 – روض القرطاس، ط في 1305، ص 214

113 – موقع المعرفة تاريخ اليهود في المغرب–المعرفة (marefa.org) بتاريخ 30 أكتوبر 2021.

114 – سورة آل عمران، الآية: 104.

115 – سورة الحجرات، الآية: 13.